[250] _____ = نامر بصيده اصطاده قوم حل، فاطعموناه فما باس به، فبعث إلى علي، فجاء، فذكر له، فغضب علي وقال: أنشد رجلا شهد رسول ا (ص) حين أتي بقائمة حمار وحشي، فقال رسول ا (ص): إنا قوم حرم، فاطعموه أهل الحل، فشهد اثنا عشر رجلا من أصحاب رسول ا (ص)، ثم قال علي: أنشد ا رجلا شهد رسول ا (ص) حين أتي ببيض نعام، فقال رسول ا (ص): إنا قوم حرم أطعموه أهل الحل، فشهد دونهم من العدة من الاثنى عشر. وعن بسر بن سعيد: أن عثمان بن عفان كان يصاد له الوحش على المنازل ثم يذبح فيأكله وهو محرم سنتين من خلافته. وهذا جهل بصريح كتاب ا والمسلم من سنة رسول ا (ص)، صرحت به صحاحهم وأفتى به جمهورهم، انظر: صحيح مسلم 1 / 449، مسند احمد 1 / 290، 338، 341، 4 / 37، سنن الدارمي 2 / 39، سنن ابن ماجة 2 / 262، سنن النسائي 5 / 184، 185، سنن البيهقي 5 / 192، 193، أحكام القران للجصاص 2 / 586، تفسير الطبري 7 / 48، تيسير الوصول 1 / 272، المحلى لابن حزم 7 / 249، وتفسير القرطبي 6 / 322، ورواه الطحاوي في شرح معاني الاثار - كتاب الحج -: 386 مختصرا، والمتقي الهندي في كنز العمال 3 / 53 وقال: أخرجه ابن جرير وصححه، وأخرجه الطحاري وأبو يعلى، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد 3 / 229. ومنها: ما أخرجه البخاري في صحيحه 2 / 175 [دار الشعب]، عن مروان بن الحكم، قال: شهدت: عثمان وعليا، وعثمان ينهى عن المتعة وأن يجمع بينهما، فلما رأى علي أحل بهما لبيك بعمرة وحجة. قال: ما كنت لادع سنة النبي صلى ا عليه [وآله] وسلم بقول أحد. وزاد في بعض الروايات: قال: فقال عثمان: أتراني أنهى الناس عن شئ وتفعله أنت ؟ !. قال: لم أكن لادع سنة رسول ا (ص) لقول أحد من الناس. وها هو مروان يحدثنا - كما في شرح معاني الاثار، كتاب مناسك الحج: 380 - قال: كنا مع عثمان بن عفان، فسمعنا رجلا يهتف بالحج والعمرة، فقال عثمان: من هذا ؟. قالوا: علي، فسكت. وجاء بلفظ آخر في مسند احمد بن حنبل، وأخرج البخاري في صحيحه، كتاب الحج، باب التمتع 2 / 176 [دار الشعب]، ومسلم في صحيحه باب جواز التمتع، باسنادهما عن سعيد بن المسيب، قال: اجتمع على وعثمان بعسفان، وكان عثمان ينهى عن المتعة، فقال له علي: ما تريد إلى أمر فعله رسول ا (ص) تنهى عنه ؟. قال: دعنا منك ! !. قال: إني لا أستطيع أن أدعك، فلما راى علي أهل بهما جميعا. وقريب منه ما رواه ابن حنبل في مسنده 1 / 136، والبيهقي في سننه 5 / 22. =

_____